# الفصل السادس

## الدولة.. والمذهب

ثمة خصوصية فريدة يتميز بها النظام السياسى الإيرانى منذ عام ١٩٧٩ تجعله نظاما مميزا بالفعل عن غيره من النظم السياسية القائمة فى عالمنا المعاصر. فالثابت أن نظما سياسية أخرى فى العالم الإسلامى تتخذ لنفسها نفس المسمى الخاص بالنظام السياسى الإيرانى، مثل جمهورية باكستان الإسلامية والجمهورية الإسلامية الأفغانية أو جمهورية أفغانستان الإسلامية إلا أن اختلافا جوهريا يفصل بين مثل هذه الدول وبين إيران فيما يخص «ماهية» النظام السياسى القائم فيها.

هذا الاختلاف يكمن فى وينبع فى الوقت نفسه من عنصرين رئيسيين هما «إيران» كدولة ذات شخصية حضارية فريدة من جهة، والمذهب الشيعى كأيديولوجية ذات سمات فريدة أيضا من جهة أخرى، والتى على رأسها الإمامة وما يرتبط بها من تفاصيل تضعها على قمة السمات الفريدة والتى يتميز بها المذهب الشيعى وذلك لكونها أى الإمامة ذات طبيعة مركبة ومعقدة فى آن واحد، حيث تعتبر «غاية» و«وسيلة» فضلا عن كونها «عقيدة» جوهرية لدى الشيعى.

إن حالة التزاوج الطوعى التى جرت بين «إيران» وبين «المذهب الشيعى» فى عام ٩٠٧ هـ هى التى خلقت وأفرزت ذلك التميز الذى نتحدث عنه بشأن ماهية النظام السياسى القائم فى إيران الآن، فإيران كما سبق القول دولة حضارية ذات طبيعة خاصة وفريدة، وكانت على مر العصور من الدول الأقطاب الفاعلة فى إدارة شئون العالم «بلاد فارس»، كما أنها كانت القطب العالمى الأول الذى حكم العالم قرونا طويلة فى شراكة تنافسية مع الروم. «أوروبا الآن»، وهو ما يجعلها معتقدة دوما بأن لها مسئولية ما تجاه العالم، والمذهب الشيعى له هدف مقدس يسعى أتباعه إلى إدراكه وتحقيقه ألا وهو التمهيد لإمام الزمان الإمام الغائب الذى سيعود فى يوم ما لكى يملأ الأرض عدلا بعد أن كانت مملوءة بالظلم والزور.

ما سبق يعنى أننا أمام هدف استراتيجى حدوده الجغرافية هى كل الكرة الأرضية. وذلك لسبب بسيط هو أن الدين الإسلامى آخر الديانات السماوية وهو دين عالمى للناس كافة. وهو ما يجعل الكرة الأرضية بالفعل هدفا استراتيجيا للعقيدة الإمامية.

أى أننا أمام قاسم مشترك جمع بين إيران وبين «المذهب الشيعى»، هذا القاسم هو «الطموح الاستراتيجى». فلكل من هذين العنصرين طموح استراتيجى والنطاق الجغرافى لهذا الطموح هو الكرة الأرضية ومن هنا كان «التزاوج الطوعى» ومن رحم هذا التزاوج خرجت الخصوصية الفريدة لنظام الجمهورية الإسلامية الإيرانية والتى تقوم فى جوهرها على أيديولوجية عقائدية غير مسبوقة على صعيد النظم السياسية ألا وهى «ولاية الفقيه».

ومن ناحية أخرى فإن «ولاية الفقيه» تستند وتقوم على أساس عقيدة شيعية هى «الإمامة» التى هى لدى الشيعة أصل من أصول الدين الذى يتوازى الإيمان به مع الإيمان بالصلاة والزكاة والصوم والحج، ذلك أن صلاح الدين والدنيا متوقف عليها، وبها ترتبط عملية استمرار الرسالة الإلهية. لأن «الإمام» هو المرجع المؤتمن فى الدين والدنيا، ومن ثم فالإمامة تعد لطفا إلهيا وقد حلت محل النبوة التى اختتمت بالرسول محمد ﷺ، ومن ثم لا تقاس الإمامة على مناصب الحكام ولا شأن للبشر بها، فهى من أمور السماء، وحسب.

مرت الإمامة بثلاث مراحل رئيسية، الأولى أقصرها عمرا وهى المرحلة التى امتدت بين عامى ٣٥ هـ ٦١هـ أى منذ تولى الإمام على بن أبى طالب خلافة المسلمين وحتى استشهاد الإمام الحسين على يد يزيد بن معاوية فى كربلاء عام ٦١هـ وقد تميزت هذه المرحلة باجتماع الإمامة مع السلطة.

أما المرحلة الثانية وفيها انفصلت الإمامة عن السلطة. حيث بقيت الإمامة فى آل بيت النبى اعتبارا من الإمام على بن الحسين «زين العابدين المتوفى فى سنة ٩٤ هـ» وحتى اختفاء الإمام الثانى عشر محمد المهدى الذى ولد فى سنة ٢٢٥ هـ. أما السلطة فقد انتقلت إلى البيوت الإسلامية الأخرى كالبيت الأموى والبيت العباسى.

وقد بدأت المرحلة الثالثة بغيبة الإمام الثانى عشر وحتى الآن، وفيها فقد الشيعة ما كان لهم من إمامة وسلطة، وذلك لانحصار الإمامة فى أحفاد الحسين بن على. من هنا فإن انتظار الشيعة لعودة الإمام الغائب المهدى والذى يدعون له دوما بقولهم «عجل الله فرجه» يعد من أخص دعامات ومرتكزات نظرية الإمامة.

ومنذ غيبة الإمام الثانى عشر حدث «فراغ خطير وحقيقى» فى عقيدة الإمام، وهو الذى أدى إلى سعى دؤوب من جانب فقهاء وعلماء الشيعة للخروج من هذا المأزق الذى كان يعنى فى أبسط معانيه التوقف التام عن تطبيق الشريعة والمبادئ والأسس الإسلامية التى جاء

بها النبى ﷺ، وهو الأمر الذى طرحه الخمينى متسائلاً: هل جاهد النبى وكافح من أجل نشر آخر الديانات السماوية لكى يتم تنفيذ وتطبيق مبادئها لأقل من ثلاثة قرون فقط؟ وهل يعقل أن يتجمد العمر الافتراضى لآخر الرسالات السماوية بغيبة الإمام الثانى عشر محمد بن الحسن «المهدى»؟.

مثل هذه التساؤلات، أدى طرحها إلى الخروج بنتيجة حتمية، مفادها ضرورة السعى المستمر من جانب الفقهاء لتنفيذ مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية. انطلاقا من أن هذا الأمر إنما يمهد الطريق فعليا إلى ظهور المهدى المنتظر، ومن ثم عودة «الإمام الغائب»، وهو الطرح الذى نتج عنه ميلاد نظرية «ولاية الفقيه»، التى تعنى فى أبسط مفاهيمها أن يقوم «الولى الفقيه» بأداء وتنفيذ كافة الأدوار والمهام والمسئوليات والواجبات المنوط تنفيذها بالإمام الغائب، والتى انتقلت إليه عبر أحد عشر إماما آخر سبقوه، والتى هى ذاتها نفس المهام والأدوار والمسئوليات والواجبات التى كانت منوطة بالنبى محمد ﷺ فيما عدا «تلقى الوحى الإلهى» من الله عز وجل.

وثمة إمامتان يمكن «تشريح» العقيدة الإمامية فى إطارهما.. الأولى هى «الإمامة الحقيقية» والثانية هى «الإمامة الاعتبارية».

فالإمامة الحقيقية، توقفت وتجمدت عند الإمام الثانى عشر، أما الإمامة الاعتبارية فهى ممتدة إلى حين ظهور الإمام الغائب، المهدى المنتظر، وفى حين يتصف القائم بالإمامة الحقيقية بأنه أفضل الخلق على الإطلاق فى عصره وأنه معصوم، وهو فضل توفره له المكانة الدينية التى يتمتع بها، فإن شروط العلم، العدل، الورع والتقوى والقبول الجماهيرى من أهم الشروط الخاصة بالإمامة الاعتبارية، وذلك إلى جانب العلم بظروف العصر وأحكام الشريعة والشجاعة والسياسة.

ومن رحم الإمامة الاعتبارية - تحديدا - خرجت ولاية الفقيه وهنا يقول الإمام الخومينى فى عهد الغيبة لا يوجد نص على شخص معين يدير شئون الدولة. فما هو الرأى؟ هل تترك أحكام الإسلام معطلة أم نرغب بأنفسنا عن الإسلام؟ أم نقول إن الإسلام جاء ليحكم قرنين من الزمان فحسب؟ على الفقهاء العدول أن يتحينوا الفرص وينتهزوها من أجل تنظيم وتشكيل حكومة رشيدة يراد بها تنفيذ أمر الله وإقرار النظام العادل ولابد أن يتوافر فى الفقيه الحاكم شرطان رئيسيان هما العلم بالقانون والفقه الإسلامى ثم العدالة.

من هنا فإن علماء الشيعة وكنتيجة لاعتقادهم الراسخ فى «الإمامة» لا يمكنهم فى الأصل أن يقولوا أو يعطوا أية «مشروعية» أو «أحقية» للحكومات التى يتولى أمرها حكام غير علماء وغير ملتزمين بالأحكام والقضايا الشرعية.

وثمة مبدأ جوهرى وحاكم للنظام السياسى الإيرانى ألا وهو «التمركز حول الذات الإلهية» فبما أن الله عز وجل هو خالق الكون وخالق الإنسان فإنه بيده وحده- وليس سواه- ينحصر مبدأ الحاكمية والتشريع، ومن ثم فإن جميع الناس بمن فيهم النبى المعصوم والأئمة الاثنا عشر، كلهم خاضعون لحاكمية الله المطلقة متبعون لقوانينه. وليس لأحد وفق هذا الاقتناع حق الحاكمية أو حق التشريع بما يخالف حاكمية الله وقوانينه.

هذه الثوابت كلها تختلف تمام الاختلاف عن تلك الثوابت القائمة فى النظم السياسية الليبرالية الغربية، نظرا لتمركزها حول «محورية الإنسان» وليس حول «الذات الإلهية».

من هنا فإن الهدف الأساسى من إقامة نظام للقيادة الشعبية الدينية فى إيران هو هداية الإنسان والمجتمع، وهو ذات الهدف الذى قام الرسول والأئمة ببذل كل ما لديهم فى سبيل إدراكه وتحقيقه.

الواقع أن مؤسسى نظام القيادة الشعبية الدينية فى إيران- وعلى رأسهم الإمام الخمينى - قد عمدوا إلى تشكيل وتأسيس هذا النظام عبر مسارين:

الأول: المحافظة على القواعد المشكلة لنموذج الديمقراطية الإسلامية فى عصر الرسول ﷺ، وأيضا فى عصر الإمام على.

والثانى: الاستفادة من بعض المؤسسات العرفية الموجودة فى النظم السياسية الأخرى والتى هى نتاج الأنظمة الديمقراطية الغربية، ولكن بعد إصلاح هذه المؤسسات.

من هنا يمكن تصنيف أو تقسيم الهيئات والمؤسسات الحكومية فى نظام الجمهورية الإسلامية فى إيران إلى فئتين أو مجموعتين هما:

الأولى: وتتمثل فى الهيئات والمؤسسات التى نشأت وتشكلت نتيجة لإدراك مؤسسى النظام الإيرانى القائم بشأن الدور الآنى والمستقبلى للجمهورية الإسلامية فى إيران ومنها مؤسسة الزعامة والتى تقع على رأس جميع المؤسسات الحكومية ثم مجلس خبراء الزعامة ومجلس صيانة الدستور والسلطة القضائية وهيئة الدعوة الإسلامية ولجنة إمداد الإمام الخمينى.

والثانية: المؤسسات التى نشأت من جراء الدمج بين الفكر السياسى فى القرآن والسنة وسيرة الأئمة، وبين الفكر الديمقراطى الغربى مثل رئاسة الجمهورية، مجلس الشورى الإسلامى، مجلس الوزراء، هيئة الرقابة الإدارية والجهاز المركزى للمحاسبات.

لقد بدا واضحا أن مؤسسى النظام السياسى الإيرانى المعاصر قد عمدوا إلى جعل مجموعة المؤسسات والهيئات الحكومية الثانية بمثابة أدوات وآليات معاصرة لتنفيذ أحكام الإسلام وإدارة المجتمع الإسلامى وهدايته.

ما سبق يعنى أننا أصبحنا أمام فئتين متمايزتين من «القيم» المتعلقة بالنظم السياسية- الأولى تتعلق بـ «القيادة والزعامة» والتى تعرف اصطلاحيا بالقيادة الدينية، والثانية تتركز فى «السلطة» وفقا للمفهوم والمنظور الليبرالى الغربى، أى السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وهذه السلطات الثلاث تستمد شرعيتها من جانب «القيادة الدينية».

ويكشف ذلك حالة «القداسة» المرتبطة بمنصب «القيادة الدينية» فى النظام السياسى الإيرانى أى «مرشد الجمهورية الولى الفقيه».

وهذا الأمر هو ما بات يطلق عليه «مؤسسة الكاريزما» فى النظام السياسى الإيرانى، حيث السعى الدؤوب منذ وفاة الإمام الخمينى فى ٣ يونيو ١٩٨٩ إلى تحويل ونقل كل سمات وعناصر ومكاسب الكاريزما التى كانت كامنة فى شخصيته إلى مؤسسة «القيادة الدينية» أى «مؤسسة المرشد القائد» أى إلى مؤسسة «ولاية الفقيه» وهى المؤسسة التى نالها بعض الخدوش عقب الانتخابات الرئاسية التى جرت فى ٢١ يونيو ٢٠٠٩، حيث برزت حالة عدم الطاعة المطلقة من جانب شرائح متعددة من الإيرانيين الذين كانوا ومازالوا يرفضون أحقية أحمدى نجاد فى الفوز بالرئاسة لفترة ثانية وأخيرة كما كشفت عن انقسام فى صفوف المجموعات الحاكمة.

ويرتكز النظام السياسى للجمهورية الإسلامية فى إيران على مجموعة من المبادئ والأهداف تشكل النطاق الدستورى الذى بموجبه توضع السياسات والتوجهات، وكذلك الآليات اللازمة لتحقيقها، من جهة وتحدد- فى نفس الوقت- الاختصاصات والصلاحيات والسلطات الخاصة بالعناصر المؤسسية المشكلة لهيكل هذا النظام من جهة أخرى[1].

(١) إيران جمهورية إسلامية أم سلطنة خومينية؟ - د. مدحت أحمد حماد- ص٦٤ - مركز الأهرام للترجمة والنشر- ٢٠٠٩.

وقراءة المادة الثانية من الدستور تكشف لنا أن الإيمان بالله الأحد وتفرده بالحاكمية والتشريع وضرورة التسليم لأمره والإيمان بالوحى الإلهى ودوره فى بيان القوانين والإيمان بالميعاد «يوم القيامة» ودوره الخلاق فى مسيرة الإنسان التكاملية نحو الله. والإيمان بعدل الله فى الخلق والتشريع هى من الثوابت الأصلية التى يقوم عليها نظام الجمهورية الإسلامية فى إيران.

كما تنص تلك المادة أيضا على أن الإيمان بالإمامة والقيادة المستنيرة ودورها الأساسى فى استمرار الثورة التى أحدثها الإسلام. وكذلك الإيمان بكرامة الإنسان وقيمته الرفيعة وحريته الملازمة لمسئوليته أمام الله هى أيضا من الثوابت الأصيلة التى تتكامل مع سابقتها فى تشكيل الشخصية الحقيقية للنظام.

أما المادة الرابعة فهى تنص على ضرورة أن تكون الموازين الإسلامية هى أساس جميع القوانين والقرارات فى كافة المجالات، وأن هذه المادة نافذة على جميع مواد الدستور والقوانين والقرارات الأخرى إطلاقا وعموما.

والاعتماد على رأى الأمة الذى يتجلى عبر الانتخابات والاستفتاءات هو الأصل الرئيسى الذى تقوم عليه إدارة شئون البلاد وذلك بحسب المادة السادسة.

أيضا تعتبر الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مسئولية جماعية وتضامنية بين الناس والحكومة وذلك بحكم الآية القرآنية ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[1] وهذا ما نصت عليه المادة الثامنة.

أما المادة الحادية عشرة فقد نصت على أنه بحكم الآية الكريمة ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ ﴾ يعتبر المسلمون أمة واحدة. وعلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية إقامة كل سياستها العامة على أساس تضامن الشعوب الإسلامية ووحدتها وأن تواصل سعيها من أجل تحقيق الوحدة السياسية والاقتصادية والثقافية فى العالم الإسلامى، فى حين أكدت المادة الرابعة عشرة أنه على حكومة جمهورية إيران الإسلامية وعلى المسلمين أن يعاملوا الأشخاص غير المسلمين بالأخلاق الحسنة والقسط والعدل الإسلامى، وأن يراعوا حقوقهم الإنسانية، وتسرى هذه المادة على الذين لا يتآمرون بأى شكل ضد الإسلام أو ضد جمهورية إيران الإسلامية.

(١) سورة التوبة الآية ٧١.

وأكدت المادة السادسة والخمسون «أن السيادة المطلقة على العالم وعلى الإنسان لله، وهو الذى منح الإنسان حق السيادة على مصيره الاجتماعى، ولا يحق لأحد سلب الإنسان هذا الحق الإلهى أو تسخيره فى خدمة فرد أو فئة ما، والشعب يمارس هذا الحق الممنوح من الله بالطرق المبينة فى المواد اللاحقة».

وتقوم السياسة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية وفقا لنص المادة الثانية والخمسين بعد المائة على أساس الامتناع عن أى نوع من أنواع التسلط أو الخضوع له، والمحافظة على الاستقلال الكامل ووحدة أراضى البلاد والدفاع عن حقوق جميع المسلمين. وتبادل العلاقات السلمية مع الدول غير المحاربة.

أخيرا تعتبر جمهورية إيران الإسلامية سعادة الإنسان فى المجتمع البشرى كله قضية مقدسة لها، وتعتبر الاستقلال والحرية وإقامة حكومة العدل حقا لجميع الناس فى أرجاء العالم كافة، وعليه فإن جمهورية إيران الإسلامية تقوم بدعم النضال المشروع للمستضعفين ضد المستكبرين فى أية نقطة من العالم، وهى فى الوقت نفسه لا تتدخل فى الشئون الداخلية للشعوب الأخرى، وذلك بحسب نص المادة الرابعة والخمسين بعد المائة من الدستور.

إن عودة سريعة للإدراك الشيعى الخاص بحتمية نصرة المستضعفين على نفس النحو الذى قام به الإمام الحسين بن على عندما خرج من المدينة لنصرة أهل الكوفة المستضعفين ضد تكبر وتجبر يزيد بن معاوية بن أبى سفيان سوف تقدم لنا تفسيرا مباشرا ونافذا للمضمون الذى نصت عليه المادة «١٥٤» وهو الأمر الذى يكشف لنا الخلفية التى قد تكون حاكمة للتدخلات الإيرانية فى العديد من مناطق التوتر فى أرجاء العالم عموما، وفى منطقة الشرق الأوسط خصوصا.

فى زمن غيبة الإمام المهدى تكون ولاية الأمر وإمامة الأمة فى جمهورية إيران الإسلامية بيد الفقيه العادل، المتقى، البصير بأمور العصر، الشجاع القادر على الإدارة والتدبير، كما أن الاجتهاد المستمر من قبل الفقهاء جامعى الشرائط على أساس الكتاب وسنة المعصومين سلام الله عليهم أجمعين هما من أخطر المبادئ التى ترتكز عليها طبيعة النظام السياسى، وحيث إن حسم وتحديد مدى التوافق والتطابق بين السياسات وبين الموازين الإسلامية هو مسئولية مباشرة للفقهاء العدول الموجودين فى مجلس صيانة الدستور فإننا نكون أمام وضعية ومكانة مقدستين، خاصة بالولى الفقيه بشكل خاص وكبار الفقهاء بشكل عام.

وتؤكد المادة الثالثة من الدستور ذات المبادئ السابق ذكرها والقيم التى تحكم إدارة الشئون الداخلية لإيران من جهة وكيفية وطبيعة التعاطى مع دول العالم المختلفة من جهة أخرى. فلقد حددت هذه المادة ستة عشر هدفا تشكل بدورها الأطر الحاكمة لنطاق عمل وبرامج النظام السياسى الإيرانى، ومن أهم هذه الأهداف:

( أ ) خلق المناخ الملائم لتنمية مكارم الأخلاق على أساس الإيمان والتقوى ومكافحة كل مظاهر الفساد والضياع.

(ب) توفير التربية والتعليم والتربية البدنية مجانا للجميع وفى مختلف المستويات.

( ج ) تقوية روح التحقيق والبحث والإبداع فى المجالات العلمية والتكنولوجية والثقافية والإسلامية.

( د ) طرد الاستعمار كلية ومكافحة النفوذ الأجنبى

(هـ) محو أى مظهر من مظاهر الاستبداد والديكتاتورية واحتكار السلطة

( و ) تقوية بنية الدفاع الوطنى بصورة كاملة عن طريق التدريب العسكرى لجميع الأفراد من أجل حفظ الاستقلال ووحدة أراضى البلاد والحفاظ على النظام الإسلامى للبلاد.

( ز ) تحقيق الاكتفاء الذاتى فى العلوم والفنون والصناعة والزراعة والشئون العسكرية وغيرها.

( ح ) توسيع وتقوية الأخوة الإسلامية والتعاون الجماعى بين الناس كافة.

( ط) تنظيم السياسة الخارجية للبلاد على أساس المعايير الإسلامية والالتزامات الأخوية تجاه جميع المسلمين والحماية الكاملة لمستضعفى العالم.

والأيديولوجية الحاكمة لنظام الجمهورية الإسلامية فى إيران يمكن اعتبارها أيديولوجية ذات صبغة «إسلامية إيرانية» مركبة ومتشابكة تمتزج وتختلط فيها التوجهات والطموحات التاريخية لإيران بمنظورها التاريخى والجغرافى والحضارى من جهة، مع الثوابت والمبادئ والتعاليم الأممية للدين الإسلامى من جهة أخرى. وكأن «إيران» الجغرافيا والتاريخ والحضارة قد جعلت «العقيدة الإسلامية» قاطرة تحركاتها وطموحاتها الاستراتيجية لإحياء وتجديد «دور حضارى» عالمى افتقدته إيران تقريبا منذ سقوط الدولة الساسانية على يد العرب فى عصر سيدنا عمر بن الخطاب، على الرغم من الإسهامات الحضارية الضخمة التى تمتعت بها إيران فى الحضارة الإسلامية فى كافة المجالات طوال تلك القرون السابقة.

الواقـع أن الثوابـت والمبادئ والتعاليم الأممية للدين الإسـلامى تتيـح لنظام الجمهورية الإسلامية فى إيران من جهة و«إيران» التاريخ والجغرافيا والحضارة من جهة أخرى شرعية ومشروعية مزدوجة وممتزجة كلتيهما بالأخرى على النحو الذى من شأنه كسب تأييد ودعم أو على الأقل تعاطف الشعوب الإسلامية كلها مع أى توجهات أو تحركات إيرانية سواء:

- باتجاه نصرة المستضعفين فى الأرض، خاصة المسلمين منهم.
- أو رفض الاعتراف بإسرائيل.
- أو مواجهـة الاسـتكبار العالمى الذى يعد المظهر المادى لـكل «الطواغيت» فى عالمنا المعاصر.

كل هـذا يحـدث من دون أن تفقد «إيـران» - الدولة والتاريخ والحضـارة - بوصلتها القطريـة الرامية إلى بناء إيران المعاصرة القويـة والحديثة والمالكة لزمام أمورها عبر امتلاك أدوات القوة فى عالمنا المعاصر. وفى مقدمتها العلم والتكنولوجيا، حيث تبدو «إيران» الدولة والتاريـخ والحضارة قـادرة على الفصل بين التداخل الخاص بالأهـداف القومية الإيرانية وبـين الأهداف القومية الأممية الإسـلامية من جانب، وتأمين وتوفـير القدرات والطاقات والإمكانات اللازمة لإنجاز هذه المهام من جانب آخر.

وتنص المادة ٧٥ من الدستور على أن «السلطات الحاكمة فى جمهورية إيران الإسلامية هى السـلطة التشـريعية والسـلطة التنفيذية والسـلطة القضائية وهى تمارس صلاحياتها بإشراف ولى الأمر المطلق وإمام الأمة، وذلك وفقا للمواد اللاحقة فى هذا الدستور وتعمل هذه السلطات مستقلة عن بعضها البعض».

ما سـبق يعنى أننا بصدد أربعة كيانات يقوم عليها هيكل النظام السياسـى للجمهورية الإسلامية فى إيران هذه الكيانات هى:

- مؤسسة القيادة / المرشد «الولى الفقيه».
- السلطة التشريعية.
- السلطة التنفيذية.
- السلطة القضائية.

وبحسـب نص المادة السـابق ذكرها فإن نطاق عمل وصلاحيات مؤسسة القيادة/ المرشد يسـتوعب جميع السـلطات الثلاث الأخرى مما يعنى أنها مؤسسـة فوقيـة/ احتوائية.

أى أنها تعلو فوق السلطات الثلاث، وهى فى الوقت نفسه تحتوى هذه السلطات. هذه الكيانات الأربعة الرئيسية تتكاثر ذاتيا ليصبح الهيكل «التفصيلى الجزئى» للنظام السياسى لجمهورية إيران الإسلامية مكونا من المؤسسات والسلطات التالية[1]:

- مؤسسة مجلس خبراء القيادة.
- موسسة مقام المرشد.
- مؤسسة رئاسة الجمهورية.
- مؤسسة الحكومة.
- مؤسسة مجمع تشخيص مصلحة النظام.
- مؤسسة السلطة القضائية.
- مؤسسة مجلس الشورى الإسلامى.
- مؤسسة مجلس صيانة الدستور.
- مؤسسة المجلس الأعلى للأمن القومى.
- مؤسسة القوات المسلحة «الجيش».
- مؤسسة حرس الثورة الإسلامية.
- مؤسسة الإذاعة والتليفزيون.
- مؤسسة قوات الأمن الداخلى.
- مؤسسة المجلس الأعلى للثورة الثقافية.
- مؤسسة أئمة الجمعة.

يمكن تقسيم المؤسسات السابقة إلى مؤسسات رئيسية وأخرى فرعية على النحو التالى:

- مؤسسة مجلس خبراء القادة.
- مؤسسة مقام المرشد، وهذه يندرج تحتها مباشرة المؤسسات الفرعية التالية:

(أ) مجمع تشخيص مصلحة النظام.

(ب) مجلس صيانة الدستور.

(جـ) القوات المسلحة.

(د) الحرس الثورى.

(هـ) الإذاعة والتليفزيون.

---

(١) المرجع السابق - ص ٧٠، ٧١.

(و) الأمن الداخلى.

(ز) المجلس الأعلى للثورة الثقافية.

(ح) أئمة الجمعة.

- مؤسسة رئاسة الجمهورية ويندرج تحتها كل من:

(أ) الحكومة.

(ب) المجلس الأعلى للأمن القومى.

- السلطة القضائية.

- السلطة التشريعية.

تتشكل العلاقة القائمة بين مؤسسة المرشد وبين المؤسسات الفرعية التابعة لها من خلال السلطات الممنوحة للمرشد بشأن هذه المؤسسات وذلك على النحو التالى:

- تعيين وعزل وقبول استقالة رئيس وأعضاء مجمع تشخيص مصلحة النظام فضلا عن تحديد المهام التى يقوم هذا المجمع بأدائها.

- نصب وعزل وقبول استقالة فقهاء مجلس صيانة الدستور، قادة القوات المسلحة والحرس الثورى والأمن الداخلى والإذاعة والتليفزيون والمجلس الأعلى للثورة الثقافية وأئمة الجمعة.

أما العلاقة بين مؤسسة رئاسة الجمهورية وبين كل من الحكومة والمجلس الأعلى للأمن القومى فتتمثل فى تمتع رئيس الجمهورية بحرية تعيين وإقالة وقبول استقالة أعضاء حكومته، وكذلك أمين عام المجلس الأعلى للأمن القومى.

ما سبق يعنى أننا بصدد «هيكل خُماسى الأضلاع»هو الذى يتشكل منه النظام السياسى لجمهورية إيران الإسلامية، هذه الأضلاع هى:

- مؤسسة مجلس خبراء القيادة.

- مؤسسة الولى الفقيه.

- مؤسسة رئاسة الجمهورية.

- السلطة القضائية.

- مجلس الشورى الإسلامى.

## ١ - مجلس خبراء القيادة

يتحمل مجلس خبراء القيادة والذى يتشكل من ٨٦ عضوا يتم انتخابهم بواسطة الشعب مباشرة لدورة مدتها ثمانى سنوات المسئوليات التالية:

- تعيين وعزل وقبول استقالة مرشد الجمهورية.
- أداء مسئوليات القائد أثناء عجزه نتيجة لمرض أو أية حادثة أخرى عن القيام بواجبات القيادة.
- القيام بأى تغيير أو إعادة نظر فى القانون المتعلق بعدد الخبراء والشروط اللازم توافرها فيهم، وكيفية انتخابهم والنظام الداخلى لمجلس خبراء القيادة، وكذلك الموافقة على سائر القرارات المتعلقة بواجبات الخبراء.

أما الشروط اللازم توافرها فى خبراء القيادة فتتمثل فى العدل والتقوى والشجاعة والقدرة على الإدارة والتدبير والكفاءة العلمية اللازمة للإفتاء فى مختلف أبواب الفقه.

## ٢ - الولى الفقيه:

«الولى الفقيه» حتى وإن جاء عبر اختيار وتعيين من مجلس خبراء القيادة هو النائب عن الإمام الغائب المهدى المنتظر، حيث أراد الله له هذه النيابة، فميزه عن غيره من الخبراء الفقهاء بالصفات والسمات اللازمة لتحمل مسئولياته كنائب عن الإمام الغائب المهدى المنتظر. ومن ثم فإن حدث وتم عزله عن طريق مجلس خبراء القيادة فإن ذلك سيكون نتيجة لإرادة إلهية نزعت عنه، وسلبت منه إحدى الصفات والسمات اللازمة لتحمل مسئوليات القيادة، وبالتالى رفعت عنه غطاء الشرعية والمشروعية، مما يجعل «عزله» بواسطة مجلس خبراء القيادة واجبا دينيا مقدسا، هذه المكانة المقدسة للولى الفقيه هى التى رسمتها وحددتها المادة الخامسة من الدستور التى تنص على أنه فى زمن غيبة الإمام المهدى «عجل الله تعالى فرجه» تكون ولاية الأمر وإمامة الأمة فى جمهورية إيران الإسلامية بيد الفقيه العادل المتقى، البصير بأمور العصر، الشجاع والقادر على الإدارة والتدبير.

وهنا تجدر الإشارة إلى الصفات والسمات الواجب توافرها فى خبراء مجلس خبراء القيادة لابد أن تكون متحققة ثبوتيا فى الشخص الذى يختاره مجلس خبراء القيادة ليكون هو الولى الفقيه، بالإضافة إلى ما ذكر فإن الولى الفقيه يقوم بتحمل مسئولية:

- وضع السياسات العامة بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام.

- الإشراف على حسن إجراء وتنفيذ السياسات العامة للنظام.
- إصدار الأمر بالاستفتاء العام.
- القيادة العامة للقوات المسلحة.
- إعلان الحرب والسلام والنفير العام «التعبئة».
- حل الاختلافات وتنظيم العلاقات بين السلطات الثلاث.
- حل مشكلات النظام التى لا يمكن حلها بالطرق العادية من خلال مجمع تشخيص مصلحة النظام.
- التوقيع على مرسوم تنصيب رئيس الجمهورية بعد انتخابه من قبل الشعب.
- عزل رئيس الجمهورية بعد صدور حكم المحكمة العليا بتخلفه عن وظائفه القانونية أو بعد رأى مجلس الشورى الإسلامى بعدم كفاءته السياسية.
- العفو أو التخفيف من عقوبات المحكوم عليهم فى إطار المعايير الإسلامية بعد اقتراح رئيس السلطة القضائية.
- اختيار شخص آخر لأداء بعض وظائفه وصلاحياته.
- المصادقة على قرارات مجلس الأمن الوطنى الأعلى كى تصبح نافذة المفعول.
- اقتراح المواد التى يلزم إعادة النظر فيها أو تكميل الدستور بها، بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام، والدعوة لتشكيل مجلس إعادة النظر فى الدستور وكذلك التصديق على قرارات هذا المجلس قبل أن تطرح للاستفتاء العام.

## ٣ - رئيس الجمهورية

يعتبر رئيس الجمهورية أعلى سلطة رسمية فى البلاد بعد مقام القيادة، وهو يُنتخب مباشرة من الشعب بالأكثرية المطلقة لفترة مدتها أربع سنوات ولا يجوز انتخابه لأكثر من دورتين متتاليتين، وهو مسئول عن الآتى:

- تنفيذ الدستور (م/ ١١٣).
- التوقيع على قرارات مجلس الشورى وعلى نتيجة الاستفتاء العام «م/ ١٢٣».
- التوقيع على المعاهدات أو العقود والاتفاقيات مع الحكومات أو الاتحادات الدولية بعد موافقة مجلس الشورى «م/ ١٢٥».
- التخطيط والميزانية والأمور الإدارية والتوظيفية للبلاد «م/ ١٢٦».

- رئاسة مجلس الوزراء والإشراف على عمل الوزراء «م/ ١٣٤».
- تعيين الوزراء «م/ ١٣٣» وعزلهم «م/ ١٣٦».
- رئاسة مجلس الأمن الأعلى المنوط بالآتى:

( أ ) وضع السياسات الدفاعية والأمنية للبلاد «م/ ١٧٦».

(ب) تنسيق النشاطات السياسية والأمنية والاجتماعية والثقافية ذات العلاقة بالخطط الدفاعية والأمنية العامة.

( ج ) الاستفادة من الإمكانيات المادية والمعنوية للبلاد لمواجهة التهديدات الداخلية والخارجية.

## ٤ - السلطة القضائية

السلطة القضائية هى سلطة مستقلة «م/ ١٥٦» وهى مكلفة بالدفاع عن الحقوق الفردية والاجتماعية، وعليها تقع مسئولية إحقاق العدالة «م/ ١٥٦»، ويقوم القائد/ المرشد بتعيين شخص مجتهد عادل ومطلع على الأمور القضائية ومدير ومدبر، رئيسا للسلطة القضائية لمدة خمس سنوات كأعلى مسئول فى السلطة القضائية «م/ ١٥٧» ويكون مكلفا ومسئولا عن تنفيذ الآتى:

- اقتراح وزير العدل على رئيس الجمهورية، فلابد أن يكون وزير العدل الذى يختاره رئيس الجمهورية من الأشخاص الذين اقترحهم رئيس السلطة القضائية، ووزير العدل مسئول عن كل الأمور المتعلقة بالعلاقة بين السلطة القضائية من جهة والسلطتين التنفيذية والتشريعية من جهة أخرى «م/ ١٦٠».
- صيانة الحقوق العامة وبسط العدالة والحريات المشروعة، الإشراف على حسن تنفيذ القوانين «م/ ١٥٦».
- مراقبة أموال القائد ورئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء وزوجاتهم وأولادهم قبل تحمل المسئولية وبعده «م/ ١٤٢».

## ٥ - السلطة التشريعية

مجلس الشورى الإسلامى هو الذى يحق له أن يبين القوانين فى القضايا كافة ضمن الحدود المقررة فى الدستور «م/ ٧١» شريطة ألا تكون مغايرة لأصول وأحكام المذهب الرسمى للبلاد أو مغايرة للدستور «م/ ٧٢».

- يحق لمجلس الشورى شرح القوانين العادية وتفسيرها دون أن يمنع هذا القضاة من تفسير القوانين فى نطاق تشخيص الحق «م/ ٧٣».
- اقتراح مشاريع القوانين والبت فى مشروعات اللوائح القانونية التى يصدق عليها مجلس الوزراء «م/ ٧٤».
- تولى التدقيق والتحقيق فى جميع شئون البلاد «م/ ٧٦».
- المصادقة على المواثيق والعقود والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التى تبرمها الحكومة حتى تكون نافذة المفعول «م/ ٧٧».
- المصادقة على إدخال أى تغييرات على الحدود بشرط أن تكون هذه بصورة متقابلة وألا تضر باستقلال ووحدة أراضى البلاد.
- المصادقة على الفرض المؤقت لبعض القيود الضرورية التى تقوم الحكومة بفرضها شريطة ألا تستمر لأكثر من ثلاثين يوما «م/ ٧٩».
- المصادقة على عمليات الاقتراض أو الإقراض أو منح المساعدات داخل وخارج إيران «م/ ٨٠».
- المنع البات لمنح الأجانب حق تأسيس الشركات والمؤسسات فى مجال التجارة والصناعة والزراعة والمعادن والخدمات «م/ ٨١».
- التصديق على قيام الحكومة بتوظيف الخبراء الأجانب فى حالات الضرورة «م/ ٨٢».
- المصادقة على نقل ملكية العقارات والأموال الحكومية التى تعتبر من المبانى الأثرية والآثار التراثية «م/ ٨٣».
- منح الثقة لوزراء الحكومة الذين يختارهم رئيس الجمهورية فردا فردا وللحكومة ككل قبل أن تبدأ فى ممارسة مهامها «م/ ٨٧».
- مساءلة رئيس الجمهورية أو وزرائه شريطة ألا يقل عدد الأعضاء الراغبين فى مساءلة رئيس الجمهورية عن ربع أعضاء مجلس الشعب «م/ ٨٨» وكذلك استيضاح واستجواب مجلس الوزراء أو أحد الوزراء مع التزام مجلس الوزراء أو الوزير المختص بالحضور للمجلس مع تمتع مجلس الشورى الإسلامى بحق سحب ثقته من مجلس الوزراء أو الوزير المقصود «م/ ٨٩».

- استجواب رئيس الجمهورية من قبل ثلث النواب على الأقل والذى يكون مكلفا بالحضور إلى المجلس فى مدة أقصاها شهر من طرح الاستجواب، فإذا صوتت أكثرية الثلثين من النواب على عدم كفاءة رئيس الجمهورية فإن ذلك يرفع للقائد لإطلاعه لاتخاذ القرار بعزل رئيس الجمهورية إذا ما رأى أن ذلك لا يتعارض مع المصلحة الوطنية بحسب المادة «١١٠» من الدستور «م/ ٨٩».
- التحقيق فى أى شكوى مكتوبة ترفع إلى المجلس من جانب أى شخص أو طرف حول طريقة عمل المجلس أو السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية، والمجلس ملزم بإعطاء الرد عليها وإذا كانت الشكوى ذات صفة عامة وجب إعلام الشعب بالنتيجة «م/ ٩٠».

## النظام السياسى

والسؤال من يحكم إيران؟ المرشد أم رئيس الجمهورية؟ مجلس خبراء القيادة أم المرشد؟ رئيس الجمهورية أم مجلس الشورى الإسلامى؟ رئيس الجمهورية أم مجمع تشخيص المصلحة؟

ومن الذى يوجه من.. رئيس الجمهورية أم مجلس الشورى الإسلامى؟ رئيس الجمهورية أم مجمع تشخيص مصلحة النظام؟ مجمع تشخيص المصلحة أم مجلس الشورى الإسلامى أم مجلس صيانة الدستور؟

مَن الذى يجلس فوق مَن؟ مجلس الخبراء أم القائد المرشد؟ رئيس الجمهورية أم مجمع تشخيص مصلحة النظام؟ مجلس صيانة الدستور أم مجلس الشورى الإسلامى؟

وهل السلطة فى إيران ذات طابع هرمى أم ماذا؟ وهل تقف المؤسسات الرئيسية فى النظام الإيرانى على خط أفقى أم أنها تقف رأسيا فوق بعضها البعض؟

البعض يتكلم عن وجود ازدواجية مؤسسية وثنائية فى السلطة داخل هيكل النظام السياسى الإيرانى السؤال هنا إلى أى مدى يبدو هذا الأمر متحققا بالفعل؟ وإذا كان قائما ومتحققا بالفعل هل يعد هذا الأمر فى صالح النظام الإيرانى أم لا؟

على سبيل المثال يتميز النظام السياسى الإيرانى بوجود «الولاية الثنائية» والمقصود بها هنا «ولاية الفقيه» و«ولاية الشعب» والأولى تتمتع بمؤسسات خاصة بها مثل مجلس صيانة الدستور ومجمع تشخيص مصلحة النظام فى حين تختص الثانية أى ولاية الشعب بمؤسسات نافذة أخرى هى مجلس خبراء القيادة، مؤسسة رئاسة الجمهورية، ومؤسسة

مجلس الشـورى الإسـلامى. وهى المؤسسات التى يتم الوصول إليها عبر انتخاب مباشر من الشعب.

أيضا توجد ثنائية أخرى داخل السـلطة التشـريعية نفسـها وهـى متمثلة فى مجلس الشـورى الإسـلامى ومجلس صيانة الدستور وثنائية ثالثة داخل السـلطة التنفيذية كانت موجودة حتى التعديل الدسـتورى فى يونيو ١٩٨٩، وكانت متمثلة فى رئيس الجمهورية ورئيـس الـوزراء، وثنائية رابعة داخل المؤسسات الأمنية مثل القوات المسـلحة والحرس الثورى ومعه الباسيج.

مـن هنا فـإن الصورة قد تبدو فعليـا مركبة وغاية فى التعقيد الأمـر الذى يضفى على التساؤلات المطروحة سابقا حالة من المنطقية والوجاهة.

ولكى تتضح الصورة المعقدة للعلاقة البينية والفوقية القائمة بين المؤسسـات الدسـتورية فيجب الإشـارة إلى أن دورة صناعة القرارات المتعلقة بالسياسـة العليا تبدأ من رأس النظام أى المرشـد الولى الفقيه لأنه المختص بوضع السياسـات العامة لنظام الجمهورية الإسلامية بعد التشـاور مع مجمع تشـخيص مصلحة النظام الذى يعين المرشـد رئيسه وكل أعضائه الدائمين والمؤقتين. ومن ثم سـتكون موافقة هذا المجمع على قرار المرشد أمرا لا مراء فيه.. بعدها يصدر المرشد قرارا لرئيس الجمهورية بإصدار القرار على اعتبار أن رئيس الجمهورية هو أعلى سلطة رسمية فى إيران، بعد مقام المرشد، وأنه المسئول عن تنفيذ السياسات التى يضعها المرشد، والمسئول أيضا عن تنفيذ الدستور.

ونظريـا يمكـن لمجلس الخـبراء الاعتراض على القـرار إذا ما رأى أعضـاؤه أنه يضر بمصلحة الدولة ولهم الحق فى مطالبة المرشـد بالتراجع عنه، وإذا لم يسـتجب يمكن أن يتجـه مجلس خبراء القيادة إلى القول بأن المرشـد قد فقد أحد الشـروط المذكورة فى المادة «٥» والمادة «١٠٩» والتى فى مقدمتها «الرؤية السياسـية الصحيحة» وآخرها القدرة الكافية للقيادة ومن ثم وجب عزله.

وفى هذا الصدد يحق لمجلس الشـورى الإسـلامى أن يتولى التدقيق والتحقيق فى جميع شـئون البلاد وله الحق فى إبداء وجهة نظره فى قضايا البلاد الداخلية والخارجية كافة؛ أما المادة «٩٠» فهى تنص على أن «كل من له شكوى حول طريقة عمل المجلس أو السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية أن يرفع شكواه إلى مجلس الشورى الإسلامى، والمجلس ملزم

بالتحقيق فى هذه الشكاوى وإعطاء الرد عليها... وإذا كانت الشكوى ذات صفة عامة وجب إعلام الشعب بالنتيجة».

ومن المعروف أن المرشد هو الذى يصدق على انتخاب رئيس الجمهورية لكى يبدأ فى ممارسة مسئولياته.

وعلى الرغم من ذلك كله يستطيع رئيس الجمهورية هو الآخر- شأنه شأن مجلس الشورى الإسلامى- أن يشكل ضغطا سياسيا كبيرا على المرشد؛ حيث بإمكانه أن يعتبر قراره ضارا بالاستقلال السياسى والاقتصادى والثقافى للبلاد.. أى أن المؤسستين التشريعية والتنفيذية وإن كانتا غير قادرتين على عزل المرشد مباشرة إلا أن باستطاعة أى منهما تشكيل رأى عام ضاغط على المرشد للتراجع عن قرار ما يمكن أن يصدره؛ وهو ما يفرض على المرشد ضرورة وحتمية التنسيق مع هاتين المؤسستين قبل الإقدام على اتخاذ قرار استراتيجى.

ولكى نطل على التوازن القائم بين المؤسسات وقدرة كل منهما على ممارسة دورها سنشير إلى عدة قضايا منها:

**الأولى:** قانون الصحافة. وكان مجلس الشورى قد أقر مشروع القانون بعد تعديله عام ٢٠٠١. لكن مجلس صيانة الدستور رفض قرار مجلس الشورى معتبرا أن التعديل الجديد يخالف مواد الدستور ومبادئ الشريعة الإسلامية، فلما فشل مجمع تشخيص مصلحة النظام فى احتواء وحل هذه الأزمة. خرج المرشد فى ٣/ ٦/ ٢٠٠١ وأصدر فتوى بتأجيل مناقشة قانون الصحافة بتعديلاته الجديدة. مراعاة للمصلحة الوطنية وأرسل بها إلى مجلس الشورى الإسلامى الذى كان يترأسه آنذاك مهدى كروبى وهو ما خضع له المجلس. وتم استبعاد المشروع برمته من جدول أعمال المجلس[1].

وهنا تتضح عدة حقائق منها:

- أن أيا من مجلس الشورى الإسلامى، ومجلس صيانة الدستور لم يتمكن من إعمال وفرض رأيه على الآخر.
- إن مجمع تشخيص مصلحة النظام بثقله الدستورى فيما يتعلق بحل الخلافات بين مجلس الشورى ومجلس صيانة الدستور لم يتمكن من بسط رأيه على أى من المجلسين، وذلك لانعدام النص الدستورى الذى يقضى بوجوب قبول وتنفيذ المجلسين لقرار ورأى مجمع تشخيص مصلحة النظام فى القضايا الخلافية بينهما.

(١) المرجع السابق - ص ٨٤.

- إن المرشد قد تمكن من حسم الخلاف والذى بدا وكأنه لصالح مجلس صيانة الدستور.
- هذا الأمر نفسه قد وضع المؤسسات الثلاث مجلس الشورى ومجلس صيانة الدستور ومجمع تشخيص مصلحة النظام على خط أفقى واحد.

هذا فى حين أن الاختصاصات والصلاحيات الدستورية الخاصة بكل منها قد تجعل أيا منها فى مكانة دستورية تعلو غيرها فى بعض الظروف والحالات الأخرى.

**الثانية:** فى مطلع عام ٢٠٠٨ كان أحمدى نجاد «رئيس الجمهورية» قد سعى إلى إحداث تغيير نسبى فى بعض التكليفات التى جاءته من مجمع تشخيص مصلحة النظام بشأن تنفيذ بعض البرامج والخطط المرتبطة بقطاع الصناعة، آنذاك خرج هاشمى رفسنجانى ليعلن فى جملة حاسمة وقاطعة- ولا تخلو من الدلالات المهمة- قائلاً: «لقد انتهى وقت الاجتهاد». المقصود هنا أن هاشمى رفسنجانى قام بتذكير أحمدى نجاد بأن عليه تنفيذ البرامج التى أقرها البرلمان مجلس الشورى الإسلامى والتى تم تحديدها قطعيا من جانب مجمع تشخيص مصلحة النظام بوصفها جزءا من الخطة الكلية للدولة والمعروفة باسم «الخطة العشرينية لتنمية إيران» والتى تم التصديق عليها من جانب المرشد فى نهاية ٢٠٠٤.

بعبارة أخرى لقد قصد رفسنجانى أن يقول لأحمدى نجاد ما عليك إلا الإجادة فى التنفيذ لأنك رئيسا للسلطة التنفيذية. أما التخطيط للسياسات العامة للدولة فهذا الأمر لا شأن لك به، لأنه اختصاص أصيل لمجمع تشخيص مصلحة النظام، وبالطبع لمرشد الجمهورية. وقد تراجع أحمدى نجاد فى صمت عما كان قد أعلنه.

**الثالثة:** وتتعلق بالبرنامج النووى الإيرانى، فالمعروف أن إيران كانت قد أعلنت انسحابها من التوقيع على البروتوكول الإضافى للتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. والمعروف أيضا أن أزمة هذا البرنامج قد بدأت فى آخر عامين من فترة خاتمى الثانية فى رئاسة الجمهورية أى فى عام ٢٠٠٣ الذى حدث فى مارس ٢٠٠٤ أى قبل انتهاء ولاية خاتمى الثانية بخمسة عشر شهرا، أن أعضاء المجلس السابع الذين كانوا قد فازوا لتوهم فى الانتخابات التشريعية قاموا فى ١٢/ ٣/ ٢٠٠٤ بإصدار بيان أكدوا فيه معارضتهم الكاملة لكل عمل يقوم به مجلس الحكام أساسه الضغط على إيران لإجبارها على التخلى عن مشروعها النووى، مطالبين حكومة خاتمى بالامتناع عن قبول أى مطالبات مبالغ فيها من جانب مجلس الحكام يكون من شأنها حرمان إيران من حقها فى امتلاك التكنولوجيا

النووية ثم فى نهاية عام ٢٠٠٤ قام المجلس بالإعلان عن انسحاب إيران من التوقيع على البروتوكول الإضافى معلنا عدم تصديقه على المعاهدة التى سبق أن وقعتها حكومة خاتمى مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية فى هذا الصدد. هنا أيضا نكون أمام حرص تام من جانب المجلس على التمسك بحق دستورى أصيل له وهو منقسم إلى شقين:

– التنبيه على – وتحذير – الحكومة من قبول أى مطالبات متعسفة ومبالغ فيها بشأن البرنامج النووى وهو أمر دال فى معناه وجوهره.

– التشغيل الحاسم للحق الدستورى بالامتناع عن التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية التى توقعها الحكومة وهو ما يعنى أن مركز الثقل هنا قد تحرك لصالح المجلس على حساب أعلى سلطة رسمية فى إيران بعد مقام المرشد أى رئيس الجمهورية.

## فرق الشيعة

تتمسك جماعة الشيعة بحق على وأبنائه من بعده فى الخلافة، لا بعد استشهاد عثمان بن عفان رضي الله عنه ولكن بعد وفاة الرسول ﷺ مباشرة ولهم فى كتبهم حجج وأسانيد يستندون إليها فى المطالبة بهذا الحق. ومن هذه الأسانيد ما ورد فى كتب رجال السنة المخالفين لهم فى المذهب.

ومن الأحاديث التى يتذرعون بها فى حق تولى على الخلافة بعد وفاة رسول الله ﷺ ما ورد فى سنن الترمذى والنسائى قول رسول الله ﷺ «يا أيها الناس إنى تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدى كتاب الله وعترتى أهلى بيتى» كذلك الحديث رقم ٨٧٤ الذى أورده الترمذى قوله ﷺ: «إنى تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتى أهل بيتى ولن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفونى فيهما».

ومنها ما أخرجه الحاكم عن يزيد بن أرقم وأورده الذهبى والمعروف برواية غدير خم، قال: «لما رجع رسول الله ﷺ من حجة الوداع ونزل غدير خم قال: كأنى دعيت فأجبت أنى قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله تعالى وعترتى فانظروا كيف تخلفونى فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض ثم قال ﷺ: إن الله عز وجل مولاى وأنا مولى كل مؤمن ثم أخذ بيد على وقال من كنت مولاه فهذا وليه، اللهم والى من والاه وعاد من عاداه».

وتطور أمر هذا الحزب الذى ناصر عليا بعد أن آلت له الخلافة ووقفوا معه فى الحرب ضد معارضيه وزاد أمرهم فى مدينة الكوفة التى اتخذها حاضرة له بدلا من المدينة، وفى البصرة التى انحازت إلى جانبه فى الصراع ضد معاوية بن أبى سفيان.

وضعف أمر الشيعة لبعض الوقت بعد استشهاد على لكنهم عادوا ووحدوا صفوفهم تحت قيادة الحسين بن على حين رفض مبايعة يزيد بن معاوية للخلافة لكن الحسين استشهد وعدد من آل بيته فى معركة كربلاء يوم العاشر من المحرم سنة ٦١ هجرية وأدى هذا الحدث الذى كان له الوقع الأليم على قلوب الشيعة إلى تطور حركة التشيع فبعد أن كان التشيع رأيا سياسيا نظريا وحبا شخصيا عاطفيا تحول بعد مقتل الحسين إلى عقيدة راسخة فى نفوس الشيعة.

ورأى الشيعة بعد هذا الحدث الأليم أنهم فى حاجة إلى تنظيم أنفسهم. فاجتمع نفر منهم عند قبر الحسين وتذاكروا دعوتهم له وشعروا بالندم لتخليهم وتخاذلهم عنه، ورأوا ضرورة الثأر من قتلة الحسين والتصدى للأمويين.

ودخل الشيعة فى معارك مع الأمويين انتهت بهزيمتهم كذلك دخلوا مع العباسيين بعد أن تبين لهم إصرارهم على حربهم والقضاء عليهم بعزم أكثر من عزم الأمويين، وفشلت ثوراتهم ضد العباسيين كما سبق أن فشلت ثوراتهم ضد الأمويين.

لذلك لم ير الشيعة فائدة من الثورة المعلنة فلجأوا إلى السرية والتخفى حتى تكتمل صفوفهم وتقوى وتتاح لهم الفرص المناسبة للظهور والوصول إلى الحكم بعد نشر المذهب الشيعى سرا فى الأطراف البعيدة عن مركز الدولة فى بغداد وقد اختلف الشيعة فيما بينهم فى تحديد الأئمة فبعضهم قال بإمامة ابن الإمام على المعروف «بمحمد بن الحنفية» وأحاطوا به، ومنهم من رفض ذلك، وآثر الحسين، ومنهم من لم يقر إمامة «محمد الباقر» ورأى أن الإمامة بعد (على زين العابدين) المتوفى سنة ٩٣ هـ تكون فى «زيد» رأس الفرقة الزيدية المعروفة حتى الآن فى اليمن.

وكان للإمام زيد رأى خاص فى الإمامة، فهو يرى أنها تصح فى المفضول مع وجود الأفضل ورفض ما عليه الآخرون وأدى رأيه هذا إلى تصحيحه لخلافة أبى بكر.. مع رأيه بأن الإمام عليا هو الأفضل. فخلافة الخلفاء قبل على صحيحة فى رأيه، على عكس بقية الشيعة.

وبعد الإمام جعفر الصادق المتوفى ١٤٨ هـ اختلفوا فيمن يكون الإمام بعده، هل يكون من ذرية إسماعيل الذى مات فى حياة أبيه، أو تنقل إلى موسى الكاظم بن جعفر الصادق.. ونتج عن هذا فرقة الإسماعيلية، وفرقة الموسوية التى سارت الإمامة فيها من موسى إلى ابنه على الرضا، ثم محمد الجواد، ثم على الهادى موسى، ثم الحسن العسكرى، ثم ابنه الطفل محمد، الذى مات فى سن الخامسة فى السنة التى توفى فيها أبوه سنة ٢٦٠ هـ وقالوا عنه، إنه اختفى فى سرداب، وأنه المهدى المنتظر وسيظهر آخر الزمان.. وافترقت الشيعة إلى أكثر من هذا إلى عشرات الفرق.. لكن يجمعهم كلهم القول بوجود الإمامة وأن الرسول ﷺ قد عين الإمام عليا بعده، فتكون إمامة غيره بعد الرسول غير صحيحة، وتكون منتزعة من صاحبها على، وبسبب هذا وقفوا من أبى بكر وعمر وعثمان موقف العداء.

فالشيعة كلهم على مختلف فرقهم، إمامية على هذا الاعتبار، ويرون أنها تكون فى الإمام على وذريته إلى يوم القيامة، يتولون الإمامة فى الدنيا وفى الدين، بمعنى أن يكونوا هم حكام المسلمين.. كما يجمعهم أيضا القول بعصمة الأئمة من أى خطأ، وعصمتهم كعصمة الأنبياء.. فكلام الأئمة كلام معصومين، ولايصح البحث فيه، وإذا انتهت إليهم رواية حديث، فلا يصح أن تبحث من الذى روى عنه الإمام، لأن كلامه معصوم من الخطأ والتدليس.. مثل كلام الرسول ﷺ ولذلك ترى أغلبية الأحاديث مروية عنهم، وتقف عندهم سلسلة الإسناد، فلا ترفع حتى الرسول غالبا، لأنه يكفى أن تكون مروية عن إمام.

وهذا الإمام المعصوم، هو الحاكم الدنيوى على الناس، وكلامه وأوامره ونواهيه فى أى شأن من شئون الدنيا معصوم فيه من الأخطاء، وعلى الناس أن يسمعوا ويطيعوا ولا يتشككوا، وهو إذا رضى عن أحد كان رضاؤه علامة على رضاء الله.. وعلامة على أنه داخل الجنة، وإذا غضب عليه كان غضبه من غضب الله، وكان إيذانا بمصيره إلى النار.. فمصير المسلم مرهون برضائه أو غضبه، ومثلهم فى ذلك نوابهم القائمون مقامهم.

ومن هنا خرجت مقولة إن الجنود الإيرانيين كانوا يذهبون إلى ميادين القتال وهم يعلقون فى رقابهم صكوكا بدخولهم الجنة، من الإمام خومينى.. أثناء الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠- ١٩٨٨، أى أن الجندى يحمل معه ضمان دخوله الجنة إذا ما قتل.

وهذه الفكرة فى الإمام أو نائبه جعلتهم يخضعون خضوعا لا إراديا لهم متى كانوا متدينين. وجعلهم يطأطئون رؤوسهم، وينحنون حتى يكادون يلمسون الأرض.. وهم

يمرون أمامهم، ولايصافحونهم أو يلمسونهم.. ويؤدون لهم ما قرره عليهم من مال، بمنتهى الطاعة والاستسلام. فالإمام معصوم وهو فى الكمالات دون النبى وفوق البشر[1].

وقد كتب الأستاذ أحمد أمين عن صفات الإمام وخصائصه نقلا عما ورد فى كتاب «الكافى» للكلينى وهو من أوثق كتب الإمامية الاثنى عشرية[2] فذكر منها:

- اعتقادهم بأن الإمام يوحى إليه، وإن اختلفت طريقة الوحى عن النبى والرسول.
- أن من لا إمام له أصبح ضالا. ومن مات على هذه الحالة مات ميتة كفر ونفاق. قال الإمام الرضا: «الناس عبيد لنا فى الطاعة».
- الأئمة هم نور الله الذى قال عنه ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا﴾[3] وليس المراد بالنور هنا القرآن، ولكن الأئمة.
- الأئمة أركان الأرض أن تميد بأهلها.
- الإمام مطهر من الذنوب، مبرأ من العيوب، المخصوص بالعلم.
- أعمال الناس ستعرض على النبى ﷺ وعلى الأئمة.
- الأئمة موضع الرسالة، ومختلف الملائكة. وموضع سر الله فى الأرض ووديعته بين عباده.
- عند الأئمة جميع الكتب المنزلة على الرسل من عند الله، وهم يعرفونها بلغتها..
- لم يجمع القرآن وعلمه إلا الأئمة عن طريق التوارث من علم الإمام على.
- إنهم يعلمون علم ما كان، ومايكون، ولايخفى عليهم شئ، فالله لم يعلم نبيه علما إلا أمره أن يعلمه عليا، ثم انتهى هذا العلم إلى الأئمة بعده.
- كان مع رسول الله روح أعظم من جبريل وميكائيل،، وهذا الروح مع الأئمة.
- الملائكة تدخل بيوت الأئمة، وتطأ بسطهم، وتأتيهم بالأخبار.
- الأرض كلها للإمام، وأهل البيت هم الذين أورثهم الله الأرض، كما تقول الآية ﴿أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّـٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾﴾[4] والعباد الصالحون هم الأئمة.

وهذا وإن قررته الشيعة الاثنا عشرية كما جاء فى كتبهم، إلا أن الفرق الأخرى الإسماعيلية وما تفرع عنها لا تختلف عن ذلك كثيرا.

---

(١) أصل الشيعة وأصولها للسيد محمد الحسين آل كاشف الغطاء ص ١٢٨ الطبعة العاشرة فى القاهرة.

(٢) راجع ضحى الإسلام ص ٣ الطبعة الأولى.

(٣) سورة التغابن الآية ٨.

(٤) سورة الأنبياء الآية ١٠٥.

وقـد تفرعت فرق كثـيرة، عن المبدأ الأول، وهو الإيمان بإمام منهم بعد الرسـول ﷺ، يعتقدون أن الرسول ﷺ نص عليه فى حديث يعتمدون ويستندون إليه. بأن الرسول أوصى بأن يكون عليا رضي الله عنه.. هو الإمام والحاكم بعده، وهو راجع من حجة الوداع عند غدير خم. وبينما يتمسـكون به، فإن أهل السـنة لا يرون ذلك إذ لو كان الرسول قد أوصى بهذا الأمر الجليـل لعلى وهو راجع، وبـين أصحابه، لما خفى عنهم، ولايمكن ادعاء أن أبا بكر وعمر وكبار الصحابة، تجاهلوا هذا الحديث، لغرض سئ فى نفوسهم، وإن ادعى الشيعة ذلك.

ويستدل الإمامية بأدلة أخرى فى ضرورة تعيين إمام، والإيمان به..

ويقولـون إن الرسـول، أوصى بعلـى، وأورثه علمه، حين قال «أنـا مدينة العلم وعلى بابها» وهو حديث لم يصح. وعلى أوصى بمن يكون بعده، وهكذا يكون الإمام بالوصية فى الذرية، ومع الوصية يورث علمه للإمام المقبل، وهو علم مأخوذ عن الرسـول لهم خاصة.. فهم ورثة علم الرسول.

وهم مع ذلك اختلفوا فيمن يكون الإمام بعد الإمام على مباشرة. فبعضهم قال. الحسن، وهنـاك من قال، بـل أخوه محمد بن الإمام على المعروف بابـن الحنفية. ودفعته جماعة الكيسانية للخروج على الأمويين وبعد الإمام على زين العابدين بن الحسين اختلفوا هل هو ابنه محمد الباقر أم ابنه زيد، ولكل منهما أنصار. ثم بعد جعفر الصادق اختلفوا هل الإمامة فى إسماعيل وذريته، أم فى موسى الكاظم وذريته.

وهنا افترقت الشيعة افتراقا جسيما، وتولدت عن هذا فرقتان كبيرتان:

١ – الإسماعيلية الذين تمسكوا بأن الإمامة انتقلت من إسماعيل إلى ابنه محمد ثم تسلسلت فى ذريته.

٢ – المُوسوية نسبة إلى موسى وذريته ثم توقفت الإمامة فى هذه الفرقة عند الإمام الثانى عشر وهو محمد بن الحسن العسكرى الطفل الذى لم يكن له ذرية يوصى لها.. وبما أن الإمامة لا تكون إلا فى الذرية فقد توقف عند اثنى عشر إماما، ولذلك سميت بالاثنى عشرية.

وهنا قالوا بأنه اختفى فى سـرداب، وسـيرجع باسم المهدى ليملأ الأرض عدلا وسمى باسم الإمام الغائب.. وله نواب حتى يرجع. أما الإسماعيلية فتتابعت الإمامة فى ذريتهم، لم تنقطع، يتستر الإمام حينا ويظهر حينا وحتى الآن... ولكنهم تفرقوا فرقا عديدة.

وكان عبد الله المهدى رأس الفاطميين، هو أحد هؤلاء الأئمة الإسماعيلية فى رأيهم وقد ظهر فى المغرب وكون دولة له هناك حول سنة ٢٩٧ هـ ثم نجحت فى الاستيلاء على مصر سنة ٣٥٨ هـ وتأسست الدولة الفاطمية فيها بعد عدة محاولات فاشلة.. ونعود إلى:

## الشيعة الاثنى عشرية

أكبر فرق الشيعة وهى لا تعترف بالفرق الأخرى. أكثر أتباعها فى إيران. ثم فى العراق والدول العربية والهند.. وقد غلب عليهم اسم الشيعة ولقد تكونت الفرقة الإمامية الشيعية. وهى أول وأكبر الفرق الشيعية منذ ظهور حركة الشيعة حتى اليوم. وقد انحصرت زعامة هذه الفرقة منذ أواخر العصر الأموى وأوائل العصر العباسى فى الإمام جعفر الصادق بن محمد الباقر بن على زين العابدين بن الحسين بن على وهو الإمام السادس عند هذه الطائفة التى عرفت بالإمامية وعرفت أيضا بالاثنى عشرية.

وكانت هذه الطائفة تذهب إلى أن الإمامة تكون وتنحصر فى سلالة الإمام على من فرع ابنه الإمام الحسين. وأنها لا تنتقل من أخ إلى أخ بعد أن انتقلت من الإمام الحسن إلى أخيه الإمام الحسين، وأنها لا تكون إلا فى الأعقاب. أى من الفرع الحسينى. وتعترف هذه الطائفة بإمامة اثنى عشر إماما من الفرع الحسينى بداية بالإمام على وانتهاء بمحمد المهدى المنتظر. وهو الطفل الصغير الذى اختفى فى سرداب بمدينة «سامراء» العراقية، وهم ينتظرون عودته، لذا عرف عندهم بالمهدى المنتظر.

وقد كانت الأسرة الصفوية التى حكمت فارس وغيرها من سنة ٩٠٧ - ١١٤٨ هـ من هذه الطائفة الإمامية الاثنى عشرية، واتخذت التشيع الاثنى عشرى مذهبا للدولة ولايزال ذلك حتى الآن[1] وأهم ما يفرق بينهم وبين السنة قولهم بضرورة الإيمان بالإمام على بالتعيين من النبى ﷺ وبإمام من ذريته بعده. ومن لم يؤمن بذلك كإيمانه بالصلاة لا يعد مؤمنا وإن قالوا إنه يعد مسلما لكنه يأتى بعد الشيعة فى الترتيب. مهما عمل من الصالحات. بل إنهم كفروا كثيرين من الصحابة وفى مقدمتهم الخلفاء الراشدين الأول وكل من قبل بهم ووافق على خلافتهم..

هذا هو الفرق الأساسى بين أهل السنة والشيعة عموما إلا الفرقة الزيدية، أتباع زيد بن على[2] زين العابدين بن الحسين الذى نافس أخاه محمد الباقر فى الإمامة. وتبعه جماعة من الشيعة حارب بهم، فإنه وإن قال بالإمامة لكنه لم يبطل إمامة الخلفاء الراشدين. وقال بجواز

---

(١) ضحى الإسلام ج ٣ ص ٢١٢ وهو مذهب الدولة فى الدستور الإيرانى أيضا الذى صدر بعد ثورة خمينى.

(٢) أول من خرج على الأمويين بعد جده الحسين وخرج عليهم فى الكوفة نفسها بتحريض أهلها وكرروا معه ما فعلوه مع جده وخذلوه أخيرا وقتل سنة ١٢٢ هـ وقطعوا رأسه وأرسلوه إلى دمشق ومثل بجسده بعد نبشه- «إسلام بلا مذاهب» للدكتور الشكعة فصل الشيعة.

إمامة المفضول – وهو عنده أبو بكر وعمر وعثمان على الأفضل، وهو على، وأتباعه لا يزالون في اليمن معروفين بالزيدية ولذلك لا يكفر أبا بكر ولا أتباعه والراضين عنه..

وقد ترتب على هذا الخلاف الأساسي مع الشيعة أشياء، منها عدم ثقتهم بأغلب الأحاديث التي نثق بها مما رواها البخارى وغيره، ولهم أحاديث وكتب يثقون فيها.. وإن اتفقوا مع أهل السنة في بعض الأحاديث.

كذلك يختلفون في بعض الأحكام الفرعية ومن أهمها أنهم يجيزون زواج المتعة، بينما الزيدية لا يجيزونه ويتفقون مع أهل السنة في نسخه. وربما كان أقرب المذاهب فقها إلى مذاهب أهل السنة..

ولا يبقى هناك أهم من نقطة الخلاف في الإمامة. وضرورة الإيمان بها كأركان الإسلام وهي الركن السادس.

والإيمان بأن الرسول عين الإمام عليا بعده خليفة يحكم الناس ويتسلسل الحكم فيه وفي ذريته من أبناء فاطمة رضى الله عنها إلى يوم القيامة، وحين يكون الإمام غائبا أو مستورا فإن له نائبا أو بابا يقوم مقامه، ويأخذ حكمه من وجوب الطاعة له، كممثل للإمام بينما السنة لا تؤمن بذلك، والحكم شورى بين المسلمين، وإن رضوا بعبد حبشي.

وهذا الفرق الجوهرى هو الذى يباعد جدا بين الطرفين في طبيعة الحكم. فهم يصدرون في آرائهم عن الحكم والدولة عن أن الأمة لا شأن لها في اختيار الحاكم وهو الإمام، لأنه موصى له بالحكم ممن سبقه. وحكومته حكومة إلهية.

ومن الممكن في حالة غياب الإمام كما هو الحال عند الإثنى عشرية أن يكون له نواب أو نائب بلغ درجة النيابة عنه، وتكون طاعته لازمة دينا، وتكون حكومته حكومة إلهية وإليه ترجع كل الآراء حتى وإن كانت هناك مجالس يتاح لها أن تبدى رأيها في ظل الإمام أو النائب، فهي مجالس صورية، ربما اضطروا إلى استحداثها لضرورة العصر الآن. ولكن القول أخيرا هو ما قاله نائب الإمام. فقوله كأنه وحى دينى لا يجوز لأى إنسان أن يخالفه، اللهم إلا إذا نفض عنه فكرة الطاعة للإمام أو نائبه[1].. وهذا الوضع يقرب من وضع الحياة في أوروبا في القرون الوسطى، حين كان رأى الكنيسة يسود على الحكومات بها ويتحكم فيها.

وهذا عكس ما قال به الإسلام وقال به الرسول وخلفاؤه الذين كانوا يرددون. إنى وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتمونى على حق فأعينونى، وإن رأيتمونى على باطل فقومونى.

(١) الدكتور النمر – المرجع السابق ص ٦٠.

أطيعونى ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم. وإنما أنا واحد منكم. ويقبل اعتراض المعترضين عليه، ونصح الناصحين له، نتيجة الحرية للجميع.. ويعتقد أن كلا يؤخذ منه ويرد عليه، إلا صاحب هذا المقام أى الرسول ﷺ، كما قال الإمام مالك رضي الله عنه.. فالشورى كمبدأ يدين به المسلمون السنيون، لا تتفق مع الحصانة والعصمة لأى واحد من المسلمين كما هو الحال بالنسبة للإمام. وتمنع من تسلطه عليهم. وكتم أنفاسهم، ولاتعلق مصيرهم بقول واحد منهم، فيخشون أن يعارضوه بكلمة. أو يخرجوا عن أمر له..

لقد فسر الشيعة قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1] بأن «أولى الأمر» هم الأئمة، وقوله تعالى ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلْنَا﴾[2]. بأن النور هم الأئمة فيجب الإيمان بهم كالإيمان بالله ورسوله.

فمن الذى يؤمن بمثل هذا التفسير، ثم تحدثه نفسه بمعارضة رأى للأئمة أو نوابهم؟ إنه يقذف بنفسه فى النار.. ومن المجنون الذى يرمى بنفسه فى النار؟ والكل يسعى للبعد عنها. إن الجو الدينى الذى يعيش فيه أهل السنة هو الجو الذى يحقق لهم شخصيتهم ويرضى نزوعهم إلى الحرية فى التعبير والتفكير والعمل. ويوفر لهم إنسانيتهم.

## الشيعة الإسماعيلية

خرج بعض الإمامية عن تعاليمها بعد موت الإمام السادس جعفر الصادق فى سنة ١٤٨ هجرية بسبب الخلاف حول من هو الإمام الحق من بين ولديه موسى الكاظم وإسماعيل فقد قال الاثنا عشرية بإمامة موسى الكاظم وهو عندهم الإمام السابع، بينما قال المعارضون بإمامة إسماعيل أكبر أولاد أبيه فهو عندهم الإمام السابع ومن بعده ابنه محمد.

ويروى أن أساس هذا الاختلاف يرجع إلى أن الإمام جعفر الصادق كان قد خلع ابنه الأكبر إسماعيل عن الإمامة لخلاف بينهما وأحل ابنه موسى إماما بدلا منه. فلم يعترف المعارضون بهذا الخلع، ولم يعترفوا بمبايعته لموسى وبايعوا إسماعيل وعرفوا بالإسماعيلية.

ولما توفى إسماعيل سنة ١٤٥ هجرية فى حياة أبيه رأى الإسماعيليون أتباعه أن تنتقل الإمامة بعده إلى محمد بن إسماعيل حفيد جعفر الصادق. طبقا لتعاليمهم التى تقول بأن تظل الإمامة فى الأعقاب.

---

(١) سورة النساء الآية ٥٩.

(٢) سورة التغابن الآية ٨.

وانفصلت جماعة الإسماعيلية عن جماعة الإمامية الموسوية (الاثنا عشرية) وأمعن أنصار محمد ابن إسماعيل. بعد أن بايعوه إماما. فى التخفى ونشر الدعوة له سرا أيام الخلفاء العباسيين. المهدى والهادى والرشيد. وهذه الدعوة السرية نبتت منها الخلافة الفاطمية التى قامت فى بلاد المغرب ثم انتقلت إلى مصر فى منتصف القرن الرابع الهجرى/ العاشر الميلادى.

ويرجع السبب فى اختفاء أئمة الإسماعيلية، الذين تولوا الإمامة بعد محمد بن إسماعيل وتسترهم إلى ما ذهب إليه فقهاؤهم من أنه من حق الإمام أن يستتر طالما لم يكن لديه قوة يدفع بها أعداءه حتى يحفظ نفسه من الأسر أو القتل. وقد خاف محمد من بقائه فى المدينة أيام خلافة الرشيد حين ذاعت دعوته هناك. فارتحل إلى بلاد ما وراء النهر. معتمدا فى نشر دعوته على داعيته ابن ميمون القداح.

ولما توفى محمد بن إسماعيل سلك ابنه عبد الله الرضى نفس مسلكه واعتمد على الداعية نفسه. وارتحل هو وابنه أحمد ولى عهده فى الإمامة إلى قرية (سلمية) قرب حمص. خوفا من عيون الخليفة العباسى المأمون وأصبحت سلمية دار هجرة للأئمة الإسماعيلية والمركز الرئيسى للدعوة فى عهد إمامة أحمد المتقى. ومن بعده الإمام الحسين الرضى.

وفى عهد الحسين الرضى خرج من سلمية عدد كبير من دعاة الإسماعيلية إلى مختلف بلاد العالم الإسلامى آنذاك لنشر الدعوة وإلى بلاد اليمن توجه «ابن حوشب» الداعية الذى استطاع أن ينشر الدعوة فيها ويتملك تلك البلاد بعد أن أخرج «بنى يعفر» حكامها من صنعاء.. أهم مدنها.

ولقد أرسل الحسين الرضى داعيته «أبا عبد الله الشيعى» إلى بلاد المغرب لنشر الدعوة هناك سنة ٢٨٠ هجرية بعد أن حرث الأرض فيها للدعوة كلا الداعيين اللذين سبقاه إليها. وهما. أبو سفيان والحلوانى وقد لقيت دعوة أبى عبد الله الشيعى القبول عند أهل المغرب لحبهم لآل البيت وانتشرت بها ولما استقرت الأمور له فى المغرب وتونس أرسل إلى الإمام «عبيد الله المهدى» ابن الإمام الحسين الرضى وهو بسلمية وفدا من رجال كتامة يدعونه إلى ترك سلمية والقدوم إلى المغرب التى اعتنقت الدعوة الشيعية.

ونجح أبو عبيد الله المهدى فى الوصول إلى بلاد المغرب سنة ٢٩٧ هجرية. برغم الصعاب التى واجهته فى طريقه إلى هذه البلاد. وبرغم عيون رجال الخليفة المكتفى العباسى. ووصل إلى بلدة رقادة ونزل فى أحد قصورها واتخذها عاصمة لدولته الجديدة

وتلقب بلقب المهدى أمير المؤمنين، ومن رقادة أعلن قيام الخلافة الفاطمية لتبدأ مرحلة جديدة من مراحل الحكم الشيعى المناوئ للخلافة العباسية السنية.

وقد نجح الفاطميون بعد أن استولوا على كل بلاد المغرب وشمال إفريقيا فى الوصول إلى مصر وحكمها بعد أن ضعف فيها حكم الإخشيديين وكانت آخر حملاتهم عليها بقيادة جوهر الصقلى وخلافة المعز لدين الله الفاطمى وقد قام جوهر الصقلى ببناء عاصمة جديدة فى مصر تكون حاضرة لدولة الفاطميين بها بدلا من الفسطاط وهى مدينة القاهرة التى بدئ العمل فى بنائها ليلة ١٧ شعبان سنة ٣٥٨ هجرية وقام جوهر ببناء الجامع الأزهر لنشر دعواها ولتستمر هذه الدولة تحكم مصر والشام والحجاز واليمن مدة قرنين من الزمان وتسع سنوات حتى سقطت على يد صلاح الدين الأيوبى سنة ٥٦٧ هجرية[1].

كما تمكن الإسماعيلية من إنشاء دولة القرامطة فى البحرين وشرق الجزيرة. التى فتكت بالإسلام والقيم والناس وقد قامت قبل الدولة الفاطمية ثم عاصرتها، وأنشأوا دولة أخرى أسسها «الحسن بن حوشب» الملقب بمنصور اليمن سنة ٢٦٦ هـ.

## المستعلية

انقسمت طائفة الشيعة الإسماعيلية بعد وفاة الخليفة الفاطمى المستنصر بالله سنة ٤٨٧ هجرية إلى فرقتين وذلك بعد أن أعلن وزيره الأفضل بن بدر الجمالى الأرمنى استخلاف الابن الأصغر للمستنصر وهو المستعلى بالله وكان طفلا صغيرا وهو ابن أخت الوزير. دون ابنه الأكبر «نزار» الذى كان المستنصر قد أوصى بأن يخلفه من بعده، وبذلك انقسم الشيعة الإسماعيلية إلى فرقتين. الإسماعيلية النزارية المعروفة بالأغاخانية. والإسماعيلية المستعلية.

وقد انقسم الشيعة المستعلية إلى فرقتين هما:

**( أ ) الإسماعيلية الداوية «البهرة»** نسبة إلى الداعى «قطب شاه داود».. وكانوا ماهرين فى التجارة. وهؤلاء قد استقروا فى الهند وكلمة «بهرة» هندية تعنى التجارة، فسموا بها.. ومركزهم بومباى، وداعيهم هو السلطان الدكتور برهان الدين، ولهم علاقات حسنة مع البلاد الإسلامية. وفى مصر خاصة، وقاموا ببعض إصلاحات فى قبة الإمام الحسين، والسيدة زينب وجددوا جامع الأقمر عند باب النصر، وأنفقوا عليه مبالغ طائلة أو جامع الحاكم.

---

(١) د. عطية القوصى. مجلة الصور المصرية العدد ٨٤٤٨٣/ ٩/ ٢٠١٠.

**(ب) إسماعيلية سليمانية** نسبة للداعى سليمان بن حسن لكن لا تشتهر بذلك.. ومركزها فى اليمن. وكلاهما من الدولة الفاطمية، وعلى طريقتها فى التمسك بظواهر الدين، التى عليها أهل السنة، لكن لهم عقيدهم الباطنية، التى تؤول القرآن إلى معان باطنية.

## الإسماعيلية النزارية

كان لهذه الفرقة شأن خطير ودور كبير فى بلاد فارس وبلاد الشام. على يد أحد دعاة الشيعة الإسماعيلية وهو «الحسن بن الصباح» الذى استطاع أن يمهد الأمور فى فارس للمناداة بإمامة نزار بن المستنصر فأطلق عليهم اسم الشيعة النزارية.

وقد اتخذ ابن الصباح مبدأ القتل والاغتيال وسيلة لتحقيق أهدافه فكان عهده مصدر الفتن والاضطراب فى كثيرمن بقاع العالم الإسلامى وكان نظام الفدائيين من أهم الأمور التى تميز بها عهده، فقد كان يأمر أتباعه باغتيال كل من يقف فى طريقه أو يخاصمه حتى استطاع أن يتملك قلعة «آلموت» جنوبى بحر قزوين وأن يؤسس بها دولة شيعية إسماعيلية فى بلاد إيران عرفت فى التاريخ بأسماء متعددة مثل الإسماعيلية والباطنية والحشاشين والفداوية.

وقد دخل الحسن الصباح فى خدمة «ملكشاه» السلطان السلجوقى الشهير. عندما كان وزيره الشهير «نظام الملك» وبلغ فى بلاط السلطان مرتبة خطيرة إلا أن نظام الملك بدأ يشك فى نواياه مما حمله على طرده من خدمة ملكشاه والتخلص منه وقد نجح الفداوية بسبب ذلك فى اغتيال نظام الملك.

ولقد اتبعت الجماعة النزارية طرقا غريبة للاستيلاء على عقول تابعيها وقد روى الرحالة الإيطالى «ماركو بولو» الذين مر بهم فى ذلك الوقت: أن الحسن الصباح شيخ الجبل فى قلعة آلموت كان يأخذ الشبان الذين تتراوح أعمارهم بين الثانية عشرة والعشرين فينشئهم نشأة خاصة. ثم يأتى بهم ويجعلهم يتعاطون الحشيش ومن هنا أطلق عليهم الحشاشون ويدخلهم بعد ذلك فى حدائق غناء مليئة بالملذات والفتيات الحسان ويطلقهم فيها ليتمتعوا بكل ما احتوت ثم يعيدهم إلى حضرته ويطلب منهم بعد أن يفيقوا اغتيال من يريده من أعدائه. وكان يعدهم بأن يكون جزاؤهم الخلود فى الجنة التى عرفوها. وقد تميز عهد الحشاشين بسفك الدماء والإرهاب حتى أصبح الناس يخشونهم وخاصة الحكام والوزراء.. وقد حاولوا فى إحدى المرات اغتيال صلاح الدين الأيوبى لكن محاولتهم باءت بالفشل.

هذا وقد مات ابن الصباح سنة ٥١٨ هجرية وورث حكمه من بعده أبناؤه وأبناء أبنائه. حتى كانت نهاية دولة الحشاشين على يد قائد المغول «هولاكو» الذى دخل قلعة آلموت واستولى عليها سنة ٦٥٤ هجرية وقتل آخر أئمتها النزارية «ركن الدين خورشاه» وبذلك قضى على هذه الإمارة الشيعية النزارية والتى كانت مصدرا للإرهاب.

ولقد استمرت الشيعة الإسماعيلية النزارية فى الهند. بعد تدمير قلعة آلموت ومنذ عهد «شاه حسن على»الملقب بـ «شاهان أغاخان الأول» سنة ١٢٣٣ هجرية. بدأ الإسماعيليون وبخاصة إمامهم بالتعاون الفعلى مع الاستعمار الإنجيزى فى الهند فقد كان «أغاخان الأول» إمام الإسماعيلية رجل السلام الأول بين الإنجليز وأتباعه لذلك منحته بريطانيا لقب «صاحب السمو» وفتحت أبواب المستعمرات الإنجليزية التى يدين أهلها بالإسلام له ولأتباعه. فأرسل الشيعة الإسماعيليون دعاتهم إلى أقطار إفريقيا وآسيا ومنها بورما وسيلان وكينيا وأوغنده وزنجبار لنشر الأفكار الإسماعيلية هناك.

## لماذا سموا بالباطنية؟

يطلق المؤلفون من أهل السنة على الشيعة عموما اسم «الباطنية»، فلم هذا الاسم؟

يجمع أهل السنة تقريبا على السبب الذى من أجله سمى هؤلاء بالباطنية وهو أنهم جعلوا للقرآن ظاهرا وباطنا، أما الظاهر فهو دلالات ألفاظه العربية حقيقة أو مجازا. وأما الباطن فهوماوراءهذا الظاهر أو هذه الدلالات، وهذا لا يفهمه إلا الشيعة وأئمتهم، باعتبارهم الوارثين لعلم النبى ﷺ عن الإمام على كرم الله وجهه..

وهذا الباطن لا تقيده دلالات الألفاظ العربية ومعانيها اللغوية حقيقة كانت أو مجازا، وليس الظاهر إلا رموزا وإشارات لا يفهمها العوام الذين هم أهل السنة فى نظرهم، فأهل السنة بكل علمائهم بدءا من الصحابة الكرام حتى الآن، إنما هم عوام وجهال فى نظر الشيعة، لأنهم لا يعلمون علمهم الباطنى.. فالشيعة هم المختصون بعلم الباطن. وأئمتهم وعلماؤهم حين يفسرون القرآن لا يتقيدون بالدلالات اللغوية للألفاظ.

فماذا يحكم هذه المعانى، وعلى أى أساس تكون؟

لايحكمها إلا ما يراه الإمام وأتباعه، لا حدود لها ولا قيود. هى مرهونة بما يراه. دونما اعتبار لدلالات اللغة؛ لأن الذى يحتكم إليها هم العوام أهل السنة، أما هم فلا.. فعندهم العلم كله.

والقــرآن ظاهــر المعنى. مفهــوم الدلالة. لأنه قرآن عربى يفهم علــى ضوء معانى اللغة العربية التى أقرها العرب. وهو بذلك ميزان مضبوط فلما وجد هؤلاء أن ادعاءاتهم العريضة الواســعة. يمكن أن ترد وتبطل إذا وزنت بميزان القرآن. ودلالات ألفاظه. ففروا من هذا. وادعوا أن للقرآن ظاهرا هو معانى ألفاظه اللغوية. وباطنا هم المختصون بعلمه.

ومادامو هم المختصين بعلمه. فلايستطيع أحد أن يقترب منهم. ويبطل دعواهم..

ومادامو هم المختصين بعلمه «فليقولوا ما يشاءون دون رقيب أو حسيب. وليؤولوا القرآن كما يشاءون. وعلى هواهم. بما يخدم ادعاءاتهم. مهما يكن البعد شاسعا بين ظاهر القرآن وبــين الباطن الذى يدعونه!.. وليصولوا وليجولوا. فليس لهم شــريك ولا رقيب. فالميدان ميدانهم. يجرون فيه كما يشاءون. وليس لأحد أن يقول لهم: إنكم أخطأتم.

فكان هذه الادعاء تخلصا من الاحتكام للقرآن ودلالاته العربية. وبابا واســعا نفذوا منه دون محاســبة!! مع أن الله ســبحانه احتج على العرب، بأن القرآن عربى. ومفهوم لهم ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢﴾ فى أول سورة يوسف. و ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣﴾ فــى أول الزخرف كما أفاد ذلك فى عدة مواضع واضحة. فيأتى هؤلاء ويقولون: إن هذه المعانى الظاهرة إنما هى للعوام الجهلة من أهل السنة. وطبعا للعوام الجهلــة من الصحابة وغيرهــم!! وهو تهرب من الاحتكام للقرآن.. يقول حجة الإســلام «الإمام أبو حامد الغزالى»[1].

«فإنمــا لقبوا بهــا» أى «بالباطنية» لدعواهم أن لظواهر القــرآن والأخبار بواطن. تجرى فــى الظواهر مجرى اللب من القشــور، وأنهــا (أى الظواهر) بصورهــا، توهم عند الجهال الأغبيــاء صورا جلية، وهى عند العقلاء الأذكياء رموز وإشــارات إلى حقائق معينة، وأن من تقاعد عقله عن الغوص على الخفايا والأســرار، والبواطن والأغوار، وقنع بظاهرها، مسارعا إلى الاغــترار، كان تحــت الأواصر والأغــلال. مُعنًّى»أى مثقلا» بــالأوزار والأثقال، وأرادوا بالأغلال: التكليفات الشرعية، فإن من ارتقى إلى علم الباطن انحط عنه التكليف، واستراح من أعبائه وهم المرادون بقول الله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾[2] أى يضع الله التكاليف عن الذين علموا الباطن، ويعفيهم منها! وهكذا وصلوا فى هدم القرآن والشريعة إلى هذا الحد.

(١) فى كتابه «فضائح الباطنية» الذى حققه الدكتور عبد الرحمن بدوى.

(٢) سورة الأعراف الآية ١٥٧.

ويقـول أبو يعقوب السجستانى مـن دعاة القرامطة: «واعلـم أن كل ما ورد فى كتاب الله عـز وجـل من ذكر الجنـات والأنهار والنخيل والأعناب. وجميع الشـهوات هو دال علـى الأئمة عليهم السـلام، ثم على الحجج، ثم على اللواحـق، ثم على الدعاة، ثم على المسـتجيبين البُلـغ ثم الأدنـى فالأدنى.. ومـا ورد فى كتاب الله من الجبـت والطاغوت وإبليس وهاروت وماروت، ويغوث، ويعوق، ونسرا، وودا وسواعا (أسماء آلهة عند العرب الجاهلين) فمثلهم وشكلهم على أهل الظاهر (أى أهل السنة والجماعة) ورؤسائهم وعلمائهم بعد أئمتهم الجائرين، المعاندين لأهل الحق الذين هم أهل الباطن والمخالفين لأولياء الله.

وهـاك بعض الأمثلة على تأويلاتهم. قالوا فى تفسـير قوله تعالى ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾﴾ قالوا إن المراد من قوله «استغفروا ربكم» اسألوه أن يطلعكم على أسرار المذهب الباطنى، ومـن قوله ﴿يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ﴾ المراد بالسـماء: الإمام. والماء المـدرار: العلم ينصب من الإمام، ومن قوله ﴿وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ...الآية﴾ الأموال هى العلم، والبنين هم المستجيبون!! وجعل لكم جنات أن الجنات هى الدعوة السرية أو الباطنية. والأنهار العلم الباطنى.

ومن تفسـيرهم الآية: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ﴾[1] فقالوا: إن الشـيطان هو عمر، والإنسان هو: أبو بكر. ومعنى ﴿ٱكْفُرْ﴾ لا تؤمن بإمامة على.

وأولوا الآية ﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾[2] الشمس والقمر هما الحسن والحسين، وإبليس وآدم فى القرآن هما أبو بكر وعلى.

وعلى هذا المنوال، أولوا كثيرا من المصطلحات العلمية، كما ذكر ابن الجوزى (٥٩٧ هـ ١٢٠٠م)، فـى كتابـه (القرامطة)، تحت عنـوان تأويلاتهم للظواهر مـن التكاليف قالوا (أى القرامطـة): كل ما ذكر من التكاليف فرموز إلى باطن، فمعنى الجنابة عندهم: مبادرة المستجيب بإفشاء ما ألقى إليه من أسرار قبل أن ينال رتبة الاستحقاق لذلك.

ومعنى الغسل: تجديد العهد على من فعل ذلك.

ومعنـى الزنـى: إلقاء نطفة العلم الباطن إلى نفس من لم يسـبق معه عقد العهد. ومعنى الاحتلام: إفشاء السر فى غير محله.

ومعنى الصيام: الإمساك عن كشف السر.

(١) سورة الحشر الآية ١٦.

(٢) سورة الرحمن الآية ٥.

ومعنى البعث: الاهتداء إلى مذهبهم الباطن.

وقالوا ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾[1] الآية ٥٣ من الأعراف: أى بظهور محمد بن إسماعيل إمامهم الغائب وفى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾[2] الميتة هى الاعتماد على ظاهر القرآن دون الالتفات إلى باطنه.

وإذا كان ذلك بخصوص «الشيعة القرامطة» فإنه ينطلق على أغلب الفرق، فلكل فرقة منهجها وعقائدها. وفيها غلاة متطرفون، وفيها ما يمكن أن يقال عنهم: معتدلون، ولكن لهؤلاء المعتدلين أقوال واتجاهات غريبة فى تأويل القرآن على حسب هواهم. وهذه الفرق ينكر بعضها بعضا، بل يكفر بعضها بعضا، «فالشيعة الاثنا عشرية مثلا، يعتقدون أن جميع فرق الشيعة- سوى فرقتهم- مخلدون فى النار وهم ناجون» ومع ذلك فهم يفرقون فى تأويل القرآن كما يحبون.. ففى قوله تعالى ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾[3] أى نزل بالقرآن جبريل تقول الرواية عن الإمام الباقر أن النزول خاص بإمامة على.

وفى آية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾[4] جاءت الرواية عن الإمام الباقر بأن المراد بما أنزل إليهم من ربهم ولاية على.

وفى الآية ١١٥ من سورة طه ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾[5] يروى الكافى أن جعفر الصادق قد أقسم أن الآية نزلت هكذا: «ولقد عهدنا إلى آدم من قبل كلمات فى محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من ذريتهم فنسى»..

وفى الآية ٢٣ من البقرة ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ ويذكر الكافى عن الباقر «نزلنا على عبدنا فى على فأتوا..»



(١) سورة الأعراف الآية ٥٣.
(٢) سورة المائدة الآية ٣.
(٣) سورة الشعراء الآية ١٩٣ - ١٩٤.
(٤) سورة المائدة الآية ٦٦.
(٥) سورة طه الآية ١١٥.